

المقنعة

[586] [1] باب المكاسب (1) قال ا: عز وجل: " والارض مددناها وألقينا فيها رواسي وأنبتنا فيها من كل شئ موزون وجعلنا لكم فيها معاش ومن لستم له برازقين " (2). فجعل ا: تعالى لخلقه من المعيشة ما يتمكنون به من العبادة، وأمرهم بالتصرف في ذلك من وجوه الحلال دون الحرام. فليس لاحد أن يتكسب (3) بما خطره ا: تعالى، ولا يطلب رزقه من حيث حرمه (4). وقد روى عن النبي صلى ا: عليه وآله: أنه قال لاصحابه: (5) إن الامين نفث في روعي: " أنه لن تموت نفس (6) حتى يستكمل رزقها ". فاتقوا ا:، وأكملوا في المطلب (7). وقال الصادق عليه السلام: الرزق مقسوم على ضربين: أحدهما واصل إلى صاحبه وإن لم يطلبه. والآخر معلق (8) بطلبه. فالذي قسم للعبد على كل حال آتية وإن لم يسع له، والذي قسم له بالسعي فينبغي (9) أن يلتمسه من _____ (1) في غير ألف: " أبواب المكاسب ". (2) الحجر - 19 و 20. (3) في ز: " يكتسب " وفي ه: " بما خطره ا: تعالى ". (4) في ب: " حرمه ا: ". (5) ليس " أنه قال لاصحابه " في (ج). (6) في ج: " في روعي أنه لن تموت نفسي " وفي د: " لن يموت نفس " وفي د، و، ز: " حتى تستكمل رزقها " (7) الوسائل، ج 12، الباب 12 من أبواب مقدمات التجارة ح 1 و 2، ص 27. (8) في ج: " والآخر له معلق بطلبه " وفي ألف: " والآخر متعلق بطلبه ". (9) في ج: " ينبغي ".
